

80 - شرح الأصول من علم الأصول (الشرح الأول) سلسلة دروس

الشيخ سعد بن شايم الحضييري

سعد بن شايم الحضييري

ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له. ومن يضل فلا هادي له. واشهد لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله. صلى الله عليه وعلى اله واصحابه وسلم تسليما كثيرا - [00:00:00](#)

وصلنا في كتاب اصول من اصول في باب عند مسألة اقسام الخبر باعتبار من يضاف اليه. لان الاخبار منها المرفوع الى النبي صلى الله عليه وسلم الحديث النبوي ومنها الاثر عن الصحابة ومنها الاثر عن التابعين فمن - [00:00:20](#)

دونهم ولكل منها كل من هذه الاقسام اسم يخصه له اسم يخصه فالمرفوع الى النبي صلى الله عليه وسلم يسمى المرفوع الحديث المرفوع و ما يضاف الى الصحابي الموقوف والمضاف الى التابعي يسمى المقطوع او يقال موقوف على التابع فلان. نعم - [00:00:50](#)

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد على اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين والسامعين. امين. قال المصنف رحمه الله تعالى اقسام الخبر باعتبار من - [00:01:20](#)

يضاف اليه ينقسم الخبر باعتبار من يضاف اليه الى ثلاثة اقسام. مرفوع وموقوف ومقطوع. فالمرفوع ما اضيف الى النبي صلى الله عليه وسلم حقيقة المرفوع سمي مرفوعا لانه رفع الى اعلى شيء - [00:01:40](#)

رفع الى اعلى شيء. والموقوف سمي موقوفا لانه وقف به عن الدرجة العليا مقطوعا لانه قطع عن الدرجة ما دون العليا. وليس هو المنقطع. المنقطع ذاك قسم من اقسام علل الاسانيد. علل الاسانيد وبيان الاحاديث الضعيفة ليكون فيها قطع - [00:02:00](#)

خلال الاسناد من خلال الاسناد يسمى المنقطع هنا الكلام في المقطوع المقطوع هذا من حيث لماذا سميت هذه؟ تعرفون هي مصطلحات مثل ما اصطالحوا على تسمية الفاعل والمفعول المفعول به والمفعول له. ها؟ وسموا آ - [00:02:30](#)

فعل ماضي مضارع. لماذا سموه مضارعا؟ لانه يضارع الاسم من بعض الجهات. انه يرفع ويعرض سموه ايش؟ مضارعة اي مشابها. وهكذا يعني من هذه هذه والموقوف والمقطوع من هذه الحيثية جاءت آ التسمية والا اوصافها او حقائقها كما - [00:03:00](#)

يذكر فالمرفوع فالمرفوع ما اضيف الى النبي صلى الله عليه وسلم حقيقة او حكما. نعم. اما اضافة على سبيل الحقيقة انه قاله او فعله او اقر فاعله او قائله او وصف به صلى الله عليه وسلم منا اقسام الحديث المتقدم - [00:03:30](#)

نعم. فالمرفوع حقيقة قول النبي صلى الله عليه وسلم وفعله واقراره. اي نعم. او صفته لانه قد الصحابي كان النبي صلى الله عليه وسلم ابيض مشربا بحمرة هذه مرفوع لانه - [00:03:50](#)

نتكلم عن شخص النبي عليه الصلاة والسلام. كان النبي صلى الله عليه وسلم احسن الناس خلقا. تكلم عن خلقه عن خلقه. فهو ايضا من قبيل المرفوع. تقدم الكلام على قوله وفعله واقراره فيما مضى. هذا بالنسبة للمرفوع - [00:04:10](#)

المرفوع حقيقة لانه اضيف الى النبي صلى الله عليه وسلم على سبيل الحقيقة. قال رسول الله فعل رسول الله فعل بحضرته فلانا يقول سمع رجلا يقول سكت اقره الى اخره. نعم او قد يكون ما اقره سمعه - [00:04:30](#)

انكر عليه لما قال الرجل ما شاء الله وشئت يا ام محمد قال لا تقل ما شاء الله قل بل قل ما شاء الله وحده لم يقره. ثم وجهه فهو مرفوع. المهم انه يعني يدخل في - [00:04:50](#)

في هذه الاحكام جماعة ماشي يدخل في في الاقرار او الانكار يعني يسمى الانكار لانه يقابل الاقرار. اذا على احد فهو مرفوع ثم ثم

ذكر المرفوع حكما. والعلماء يذكرون هذه الاشياء يقول لك حقيقة وحكما. [00:05:10](#) حقيقة -

هو الشيء كما هو. وحكما ان لا يكون الشيء موجودا بذاته ولكنه في حكمه. ولكنه يأخذ حكمه يأخذ حكمه. مثل ما يقولون ان ان

الاستنجاء يزيل النجاسة حقيقة لانه يغسل المكان بالماء غسلا ينظفه. والاستجمار يرفع النجاسة حكما - [00:06:00](#)

ويطهر المحل حكما. والاستنجاء يطهر المحل. حقيقة. حقيقة. فهو اذا كان حقيقة وناخذ الحكم. نعم. والمرفوع حكما ما اضيف الى سنته او عهده. لذلك ايضا في النجاسة يقول النجاسة الحقيقية والنجاسة الحكمية. النجاسة الحقيقية كالبول والدم. والخمرة -

[00:06:30](#)

والميتة. هذيب والكلب. ولعاب الكلب. هذه نجاسات حقيقية. لو يغسل لا النجاسة الحكمية المحل اذا وقعت عليه نجاسة. نقول هذا

هذا الطاهر نجس نجاسة حكومية. يعني حكم بنجاسته لوقوع النجاسة عليه. فاذا غسل - [00:07:00](#)

وزال عين النجاسة عادت الطهارة. نعم. والمرفوع حكما ما اضيف الى سنته او عهده او نحو ذلك مما لا يدل على مباشرته اياه.

واضح؟ التعريف المرفوع حكما ما اضيف الى سنته. يقال من - [00:07:30](#)

سنة كذا وكذا كما في حديث انس قال من السنة اذا دخلت المسجد ان تقدم رجلك اليمنى هذا اضيف الى سنته صلى الله عليه وسلم.

او كنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم نفعل كذا وكذا - [00:07:50](#)

على عهده. او نحو ذلك. نحو ذلك سيذكرها. الامثلة. سيذكر الامثلة للاقسام هذي نعم. ومنه قول الصحابي امرنا او نهينا او نحوهما.

مم. كقوله. ومع انه لا يدل على ان النبي باشر - [00:08:10](#)

بالله عليك انه فعل هذا الشيء او قال هذا الشيء انما اضيف الى سنته او الى امره او الى نهيه. لكن لو قال نهى رسول الله صريحا هذا

من المرفوع - [00:08:30](#)

لا اذا قال نهى رسول الله المرفوع حقيقة حقيقة ما هي رسول الله؟ قال لا تفعل. لانه لما نهى اذا قال له لا تفعل. اجتنبوا كذا. تصورت

هذا الشيء لكن هنا قال نهينا نهينا قد يكون الناهي غير النبي قد يكون نهى عمر نهى ابو بكر. احد الخلفاء لكن لما - [00:08:50](#)

اه جاء بهذا الاحتمال الغالب ان المقصود به النبي صلى الله عليه وسلم فيجعلونه من قبيل اه المرفوع حكما ما حكم المرفوع؟ وان لم

نجزم ان القائل هو الرسول صلى الله عليه وسلم كذلك امرنا واضح - [00:09:20](#)

مثل قول الحديث امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بوظع الجوائح مرفوع حكما وحقيقة حقيقة حقيقة لانه هو الأمر مباشر هذا

الحديث امر صورت هذا الشيء لكن امرنا كما في حديث ابن عمر امرنا بغسل الانجاس سبعا - [00:09:40](#)

وان كان في ضعف لكن الكلام على التمثيل امرنا بغسل الانجاس سبعا يقولون هذا سنة حديث مرفوع لكن مرفوع حكما ها ايه نهينا

الى اخره كقول ابن عباس كقول ابن عباس رضي الله عنهما - [00:10:06](#)

امر الناس ان يكون اخر عهدهم بالبית الا انه خفف عن الحائض. هذا امر الناس ان يكون اخر عهدهم بالبית. هنا هو النبي صلى الله

عليه وسلم. لكن الصيغة الصيغة امر الناس. فقالوا هذا مرفوع - [00:10:26](#)

هذا مرفوع حكما والدليل عليه ان النبي صلى الله عليه وسلم لما قال ان نخفف عن الحائض حديث عائشة. النبي صلى الله عليه وسلم

اراد يوم النفر. يوم كان في - [00:10:46](#)

للفل. نفر من منى الى مكة ليطوف طواف الوداع ثم فنزل بالمحصر بالباطح فلما دنا من صفة قيل له يا رسول الله انها حائض. مقام

العقرا حلقا احبسة ناهيه قالوا انها افاضت. اي طه طواف الافاضة. لكن لم تطف طواف الوداع. فقال فلتنفر اذا. خفف عنها -

[00:11:06](#)

اخذ هذا الا انه خفف عن الحائض من حديث فلتنفر اذا. وفي الحديث الاخر ان الناس كانوا ينفرون من منى على وجوههم. لانهم

طافوا يوم الافاضة يوم العيد. ومكثوا في منى ايام - [00:11:40](#)

هنا فلما انتهت منى نفروا الى من اراد نجدا من جهة نجد من اراد كذا من اراد لم يذهبوا الى بيته. فامرهم الناس النبي صلى الله عليه

وسلم بان يطوف طواف الوداع. فالمعروف ان هذا من امر النبي صلى الله عليه وسلم لكن الصيغة امر الناس - [00:12:00](#)

تأخذ صيغة او المرفوع حكما لانه لم يظف الى النبي صلى الله عليه وسلم بالصراحة. واضح فهو مرفوع قطعاً. هذا مرفوع قطعاً. لكن امرنا نهينا فيها احتمال. والارجح انه الامر هو النبي صلى الله عليه وسلم - [00:12:20](#)

نعم وقول وقول ام عطيتا نهينا عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا كذلك هذا نهينا والنهي هو النبي صلى الله عليه وسلم لكن الصيغة صيغة الحثية نعم والموقوف ذلك من - [00:12:40](#)

انك كذا محتمل انه سنة لكن العلماء قالوا لا الغالب انه سنة النبي صلى الله عليه وسلم. هذا هو فلذلك اذا قال الصحابي من السنة فيجزمون بانه سنة النبي عليه الصلاة والسلام. مثلاً حديث انس - [00:13:00](#)

وقت لنا في قلم الاظفار. وحلق العانة. اربعين. لا لا على اربعين يوماً. وقت في صحيح مسلم. في سنن النسائي وقت لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمة وقت لنا من المرفوع حكماً. لكن هناك وقت لنا رسول الله. مرفوع؟ حقيقة لان - [00:13:28](#)

المؤقت هو النبي صلى الله عليه وسلم. وهكذا لكن اذا قال التابعي امر كذا ونهينا كذا او من السنة كذا. من السنة كذا هم فيحمل على انه مرفوع حكماً لكن - [00:13:58](#)

انه اسناده منقطع. لان التابعي لم يسمع منه النبي صلى الله عليه وسلم. فيصبح كالحديث اذا قالت مرسل يعني كالحديث المرفوع المرسل ياخذ احكام المرسل نعم والموقوف ما اضيف الى الصحابي ولم يثبت له حكم الرفض. لان الوقوف على الصحابي - [00:14:18](#)

الموقوف ومضيفه للصحابي تقول قال عمر فعل عمر قال ابو بكر والله لو منعوني قال ان كانوا يؤدونه يا رسول الله هذا موقوف ها؟ قال عمر علموا ابناء اولادكم السباحة والرماية وركوب الخيل هذا موقوف على عمر - [00:14:48](#)

لكن قال ولم يثبت له حكم الرفع. اذا الموقوف على الصحابي على قسمين يكون يأخذ حكم الرفع. كيف له حكم الرفع الذي يثبت له حكم الرفض. هو ما لا يمكن ان ان يقوله الصحابي عن رأي واجتهاد - [00:15:08](#)

كقول ابن عباس انزل القرآن ليلة القدر في بيت العزة في السماء الدنيا ثم انزل على الايام منجماً والليالي والاحداث. ما الذي اعلم ابن عباس انه انزل في فيها اجتهاد؟ لماذا مو في السماء الثانية؟ في الثالثة. من قال لك انه انزل كله؟ تصورت هذا - [00:15:38](#)

اذا هذا لا بد ان يكون مطلع الذي قاله مطلع على الغيب او اطلع عليه. فهذا له حكم الرفع يعني ابن عباس سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم. لكن ما قال قال رسول الله. فهذا كلام ابن عباس لكن حكمه - [00:16:08](#)

الحكم المرفوع لا حكم الموقوف. لا حكم لكن لما قال ابن عباس من نسي من نسكه شيئاً من ترك من نسكه شيئاً او نسيه فليهرق دماً. رواه مالك الموطأ موقوفاً. ورواه البيهقي - [00:16:28](#)

مرفوعاً لكنه اسناد ضعيف. الموقوف اصح. امر الناس ان يكون اه من ترك شيئاً من نسكه او نسيه فليهرق دماً. هل هذا له حكم الرفع؟ اختلف فيه العلماء من قال له حكم الرفع؟ قال من؟ لا يا ابن عباس لا يقول شيئاً برأيه. ومن قال لا - [00:16:48](#)

ليس له حكم الرفع قال هذا مستنبط. يستنبط وملحق. باصل على سبيل القياس قد يدخله الرأي والاجتهاد. قالوا ان النبي ان الله عز وجل قال فان احصرتهم فما استيسر من الهدي - [00:17:18](#)

حصرتم عن اتمام الحج. او العمرة. فما استيسر من الهدي اقله شاة. استيسر فالحق ابن عباس به من ترك واجبا من واجباته من واجباته ذي الحج او شيئاً من نسكه فيدخله القياس. يدخله الرأي. لكن ابن - [00:17:38](#)

تواردوا على هذا الاثر واخذوا به لان ابن عباس ليس له مخالف. فهو اجتهاد وافقه عليه هذا ليس من جهة الفقهية لكنه من جهة ايش؟ هل هو مرفوع او موقوف؟ هذا موقوف. لماذا؟ لانه - [00:18:08](#)

يدخله الاجتهاد. فهو يضاف الى الصحابي على انه قول صحابي. وسيأتينا قضية هالقول حاب يحج او لا في كلام الشيخ. لكن قول ابن عباس انزل القرآن في بيت العزة في ليلة القدر هذا لا يدخل اجتهاد ولا رأي - [00:18:28](#)

ولا قياس فاذا لابد ان يكون مرفوعاً الى النبي صلى الله عليه وسلم. لكنه قيدوا هذا بقيد ان لا يكون الصحابة معروفاً بالخذ عن اهل الكتاب. كعبد الله بن عمرو بن العاص. فانه يوم اليرموك اخذ وجد - [00:18:48](#)

حملا بعير من كتب اهل الكتاب. فكان يقرأها فهذا لو اخبرنا عن شيء من مما لا يدخله الرأي يظن انه في كتب اهل الكتاب ترخص بهذا يحدث عن عن بني إسرائيل ولا حرج لكن الذي لا يعرف عنه ذلك لا - [00:19:10](#)

نقول هذا مما سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم لا مما اخذه عن اهل الكتاب. تصورت هذا الشيء فاذا قال ولم يثبت له حكم الرفع. اقول ان اذن الموقوف على الصحابي على قسمين. قسم ياخذ حكم الموقوف - [00:19:39](#)

قسم ياخذ حكم المرفوع. هذا الذي يأخذ حكم المرفوع هو الذي لا يدخله المجال للاجتهد ولا الرأي فلا يكون الا عن غيب. لا يكون الا عن غيب. فهذا ياخذ حكم المرفوع. بعده سيتكلم عن قضية حكم الموقوف على الصحابي. هل هو حجة ام لا؟ نعم. وهو - [00:19:59](#)

هو حجة على القول الراجح. ايوه. الا. الا ان يخالف نصا او قول صحابي اخر. فان خالف اصلا اخذ بالنص وان خالف قول صحابي اخر اخذ بالراجح منهما. ذكر المسألة الاولى وهي انه حجة على القول الراجح. يعني - [00:20:29](#)

قول المرجوح انه ليس بحجة. هناك من قال من العلماء ان قول الصحابي كقوله كقول التابعي. قول الصحابي الذي حكم الوقوف وهو الحكم فيقول هذا كقول كقول التابعي عالم مجتهد مثل قول ابن عباس قبل قليل - [00:20:49](#)

من ترك شيئا من نسكه او نسيه فليهرق دما ها طيب فهذا من من اخذ به من جمهور العلماء قالوا هذا قول صحابي وهو حجة. وهو حجة. والفرطية اذا لم يخالفه غيره ولم يخالف - [00:21:09](#)

لكن لو خالف نصا من القرآن او من السنة او عموم اية او عموم نص فليس بحجة لان الحجة في كلام الله وكلام رسوله. كلام الصحابي اخذ لانه اعلم بكتاب الله وبما نزل على النبي صلى الله عليه وسلم. من الوحي وبما قاله النبي صلى الله عليه وسلم - [00:21:29](#)

وقد يكون هذا الصحابي افتى على اصل عنده. سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم. ولم يصلنا ها او على اجتهد صحيح هو اولى بالحق. لعموم الدالة الامر ابن القيم اطال في اعلام موقعه - [00:21:59](#)

ترجيح هذا القول ان تراجعوه الى موقعين في حجية قول الصحابي ورد على من؟ من يعني لم يعتبره والشيخ في منظومته رجح ذكر هذا القول لما يقول قول الصحابي حجة على الاصح ما لم يخالف صاحبها فما رجح. اذا خالف غيره من الصحابة العرب الراجحي - [00:22:19](#)

لانه والدالة يعني مثلا لما تسمع قول الله عز وجل والسابقون الاولون من المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم باحسان رضي عنهم ورضوا عنه والذين اتبعوهم باحسان. هي وقول النبي صلى الله عليه وسلم اقتدوا بالذين من بعد ابي بكر وعمر. وقول يطيعوا ابا بكر وعمر - [00:22:49](#)

يرشد وقوله صلى الله عليه وسلم عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي ها فدل على ان وقوله آآ خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم. واما حديث آآ اصحابك النجوم باي - [00:23:09](#)

اهتديتم واهتديتم فهذا لا اصل له. ليس حديثا صحيحا. العبرة بعموم ما جاء من الدالة تزكيتهم والامر باتباعهم. الامر باتباعه. وان كان المعارض يقول الامر باتباعهم اذا اجمعوا اقول اذا اجمعوا هم وغيرهم. اذا نزلت نازلة في زمن التابعين لم يدركها الصحابة فاجمع عليها التابعون - [00:23:29](#)

نأخذ باجماعهم ام لا؟ نأخذ باجماعهم. فما الفرق بينهم اذا وبين الصحابة؟ ها اذا الصحابة لهم ميزة اخص آآ الكلام هذا اذا تفرد صحابي عن غيره بقول هل هو حجة عن حجة؟ الصحيح انه حجة. لكن الشيخ ضبطه بضابط - [00:23:59](#)

الاول ان لا يخالفنا نصا. يعني من قرآن او من سنة. فاذا قال الصحابي بما مخالف النص العبرة بالنص يعني مثلا قول ابي هريرة ان من اصبح جنبا وهو في رمضان او صائم فليصم يوما بداله بدلا منه - [00:24:29](#)

لا يصح صيامه. سألو زوجات النبي صلى الله عليه وسلم ام سلمة وعائشة فاخبرنا ان النبي وسلم يطلع عليه النهار وهو جنب. من جماع من غير احتلال. يطلع النهار يعني يبلغ الفجر مو معناته تطلع الشمس. لا يعني - [00:24:57](#)

يطلع الفجر يؤذن المؤذن. ثم يغتسل ويصلي باصحابه. فلما قيل لابي هريرة قال مروان اذهب اليه واخبره بها قال ان لم اسمعه من النبي صلى الله عليه وسلم انما حدثني به اسامة. فتبين ان اسامة وابا هريرة - [00:25:17](#)

كانوا يحدثون بحديث منسوخ. نسخته سنة لكن لم تبلغهم. فكانوا يفتون يفتون به فتوى لم يرفعوه مرفوعا انما يفتون به. قولهم خالف. قول علي وابن عباس ان النبي ان من ان المرأة الحامل اذا مات عنها زوجها تعتد بابعد الاجلين - [00:25:37](#)

الحامل وولادة الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن واخبر وقال عز وجل يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرة. هذه في الحوائل لا في الحوامل. ما رأى الحائل التي ليست بحامل اربعة اشهر وعشر. فكان علي يفتي بانها - [00:26:08](#)

تعتد بابعد الاجلين. فان وضعت دون الاربعة اشهر تعتد الى اربعة اشهر. واذا مضت اربعة اشهر ولم تضع تعتد بالوضع ولو الى تسعة اشهر. لكنه صح عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديث سبيع الاسلمية - [00:26:35](#)

لما وضعت لما مات زوجها ووضعت بعد ليالي فتزيت للخطاب اخذا بظاهر الاية اجلهن ان يضعن فجاءها احد احمائها وهو ابن بعكك فقال لها والله انك لا تحلين حتى يبلغ حتى يبلغ الكتاب اجله. اربعة اشهر وعشر. قالت فلبست علي - [00:26:58](#)

ثيابي واتي النبي صلى الله عليه وسلم فقال كذب ابو السنابل انكحي ان شئت فتزوجت هذا الحديث ها قيد او فسر مجمل الايتين لان الايتين بينهما ونوع نوع ايش؟ تعارض لكن لولا وجود هذا الحديث يقول النبي ما قال ابن عباس وعلي - [00:27:28](#)

لانه يخاص عموم بينهما عموم وخصوص وجهي من وجه فتلك عامة في كل حائل اربعة عشرا. وتلك عامة في كل حامل فيخص عموم هذه بعمومها بخصوص بخصوص هذه. كما قال ابن عباس - [00:27:58](#)

علي رضي الله عنه. لكن لما جاء الحديث خلاص انهى الغى هذا الاجتهاد. فيكون قول الصحابي هنا غير حجة لانه خالف النص ولها امثلة لها امثلة كذلك قولهم في الحجر التي بحجره ظاهرة - [00:28:28](#)

قوله تعالى يعني حتى الظاهر احيانا لكن الصحابي لما قال بظاهر قوله وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن. في حجوركم مفهومه مفهوم المخالفة ان اذا كانت ليست في حجره انها لا تحرم عليه - [00:28:48](#)

لكن النبي صلى الله عليه وسلم بين والمراد بالحجر التي تنشأ وهي في حجره. اما اذا كانت كبيرة فلا. فبين النبي صلى الله عليه وسلم ان اه لما قال قالت اه - [00:29:18](#)

ام حبيبة يا رسول الله لو تنكح اختي بنت ابي سفيان فقال اتحبين ذلك فقالت يا رسول اي نعم يا رسول الله او كما قالت آ فقال انها لا تحل لي - [00:29:38](#)

لانه اخته بالجمع بين الاختين فقال انا نسمع انك تريد ان تنكح زينب بنت ام سلمة. قال اما انها لو لم تكن ربيبتي فانها لا تحل لي لانها ابنة اخي من الرضاة - [00:29:58](#)

ابو سلمة اخوه من الرضا. فكيف تحل لي؟ لكن اشار الى انها لو لم تكن طبيبتي فلا تحل لي من وجه اخر. فبين ان مع انه لما تزوج امها وهي فتاة لم تتربى في حجره صلى الله عليه وسلم فبين انه وكان علي ايضا وابن عباس يقيد - [00:30:18](#)

لانه بذوات مرباة في لكن الحديث آ انها سواء كانت في حجره اولى. طيب هذا الاية ظاهر الاية قال ظاهر الاية خرج مخرج الغالب لان الغالب هكذا. ولجل ان يقبح ذلك في انفسهم. وهو التي تعامل كالأب وتربيتها كالبنت. كيف - [00:30:38](#)

تطأها لجل يقبح في وخرج مخرج الغالب لان الغالب انه وهذا من يعني المفاهيم الملقاة وما خرج مخرج الغالب يلغى اذا عارظه نص اخر. قال او قول صحابي اخر الا ان يخالف قول صحابي اخر اذا خالفت صار بين الصحابة اه قولان في المسألة ها ليس - [00:31:18](#)

احدهما باولى بالتقليد من الاخر. على ظاهر كلام الشيخ. مع ان بعضهم يرتب يقول ابو بكر اختلف ابو بكر وعمر ابو بكر اولى. اختلف عمر وعثمان يعني كترتيب مع انه وجد - [00:31:48](#)

اختلاف ابي بكر وعمر. مثل الارث توريث الاخوة مع الجد. هل يورثون مع الجد او هم يحجبون بالجد. ابو بكر يقول الجد اب. والاخوة يسقطون مع الاب. كوجود الاب وآ لذلك ابن عباس اخذ بقول ابي بكر وعبد الله ابن الزبير اخذ بقول - [00:32:08](#)

عمر كان يورثهم معه. يورثهم معه بحكم الادلاء. انهم كلهم الاب ادلى الجد ادلى بالاب الواسطة هو الاب بينه وبين الميت. والاخوة قد لو بالاب الواسطة بينهم وبين الميت اخيهم هو الاب. فالواسطة واحدة فورثهم معه - [00:32:38](#)

واخذ به زيد وعلي لان محل اجتهاد. لكن ابا بكر في هذا اولى وان كان هناك من اخذ الجمهور اخذوا بقول ابو حنيفة الذي اخذ بقول

ابي بكر على كل هي - 00:33:08

مسألة اجتهادية. والذين اخذوا نظروا في الادلة. اذا اخذوا بهذا او بالادلة. لذلك يقول الشيخ خالف نسا اخذ بالنص. وان خالف قول صحابي اخر اخذ بالراجح منهما عبرة بالادلة. الذين - 00:33:28

قول ابي بكر في هذه المسألة قالوا ان الله سمى ابا الالب جده سمى الجد ابا واتبع ملة ابائي ابراهيم واسماعيل واسحاق. اتبعت ملة ابائي ابراهيم واسحاق ويعقوب يعقوب ابوه ابو يوسف. وجده يعقوب وجد جده ابراهيم ومع ذلك سماه - 00:33:48

هذا ولذلك يقول ابن عباس ان الله سمى ابا الابي ابا انه هو حقيقة حيث الولادة. والذين نظروا اليه نظروا الى القياس. الذين رجحوا اه توريث الاخوة والى القياس انظروا الى القياس على مما يدلون به. ولكن هذا القياس يعني فيه نظر - 00:34:18

بحيث انه انه يعني يعارض ظاهر. وله نظائر يعني يكون فيها على كل اذا اختلف صاحبان فعليك بالراجح. لكن اذا لم يظهر رجحان ما ظهرت لك الادلة او لم توجد انما كلها محل اجتهاد. الاولى الاخذ بقول الخلفاء الراشدين - 00:34:48

او اكثرهم او اولاهم لان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان يطيعوا ابا بكر وعمر يرشدون وقال عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي. فيصبح للانسان حجة عند الله وعذر. اخذ تبع هذا النص - 00:35:25

اما اذا كان غيرهم اختلف ابن عمر وابو هريرة مثلت بابن عمر ابو هريرة بهما في الرواية والفقه. الامام احمد وغيره يرون ان الافقه اذا اختلفوا اذا اختلف صاحبان والادلة غير ظاهرة الرجحان مع احدهما فينظر الى الافقر هل اختلف - 00:35:45

ابن عباس وابو هريرة ابن عباس اولى. اختلف ابن مسعود وابن عمر مثلا فابن مسعود اولى من جهة يعني اقرب الى الرجحانية. اقرب الى الرجحانية وهل يأخذ بقول ثالث ليس باحد اقوال الصحابة؟ يعني لو فرض ان المسألة لم يختلف - 00:36:15

فيها الصحابة الا على قولين هل يأخذ بقول ثالث؟ لا. لان هذه المسألة تأخذ منحى اخر. وهو منحى اذا اتفق عفوا اذا اختلف العلماء على قولين لم يجز احداث قول ثالث - 00:36:45

لان جميع العلماء اتفقوا على ان الحق محصور في هذه القولين. واتفقوا كلهم على ترك القول الثاني وان القول الثالث غلط او ما يحتمل من الاقوال. فاذا حصل على ترك قول. فلا يمكن للامة ان تجمع على ترك ذلك الظن القول الموهوم. لانحصار - 00:37:05

في قولين في الحق في احد القولين. لا يخرج من احد القولين. فهنا تأتي مسألة واختلف صاحبان في مسألة هل يترك القولان ويبحث عن قول ثالث؟ هذا الكلام كله في بعد - 00:37:35

الصحابة لما بعد عصر الصحابة او انعقاد الاجماع تعود المسألة الى قضية اه انقراض شرط انقراض الاجماع او لا ثم الان يفسر من هو الصحابي نعم. قال والصحابي من اجتمع بالنبي صلى الله عليه وسلم - 00:37:55

مؤمننا به ومات على ذلك. هذا تفسير الصحابة. هو من اجتمع بالنبي صلى الله عليه وسلم سواء رآه اذا كان مبصر او لم يراه اذا كان ها كفيفا كابن ام مكتوم. اجتمع ولم يره بعينه. او كان - 00:38:15

كان كبيرا او صغيرا. لان منهم من اجتمع بالنبي صلى الله عليه وسلم وهو صبي لا يدرك شيئا. فحصل له شرف الصبة والشرط الثاني ان يكون مؤمنا به ليس من الكفار - 00:38:35

ومات على الاسلام. مات على ذلك. لكن لو رأى وهو كافر ثم اسلم بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم هل هو صحابي؟ لا. لانه لم ينل شرف الصبة في حياته. الرؤيا لا - 00:38:55

الرؤية المجردة لا تكفي والاجتماع المجرد لا بد من ان يكون مؤمنا به حال ايش حال اللقية لذلك قال مؤمنا به حال هذه منصوبة على الحال منصوبة على الحال يعني حال كونه مؤمنا به وحصل من - 00:39:15

ان بعض الرسل كسرى لما جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وقابله وهو كافر ها ثم لما رجع واسلم فيما بعد. فلم صحابيا. فلم يعدوه صحابية وعلى هذا يصبح هناك لغز وهو تابعي روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يلقي - 00:39:35

سمع النبي صلى الله عليه وسلم تابعي سمع النبي صلى الله عليه وسلم. ما نقول ولم يلقوا هذا لقيم. هو في في التابعين ومع ذلك سمع من النبي صلى الله عليه وسلم. قوله ومات على ذلك اي لم يرتدا ولم يمت كافرا - 00:40:04

لكن هل اذا تخللته ردة كم حال المرتدين الذين ارتدوا ثم رجعوا؟ كان عيينة بن حصن وجماعة اسلموا ارتدوا ثم اسلموا. هل ترجع لهم الصحبة؟ يقول ابن حجر في النخبة - [00:40:24](#)

على الاصح. ولو تخللته ردة على الاصح. يعني هناك قول صحيح بخلاف لكن هذا اصح. نعم. وسواء طال المدة ام قصرت؟ اخذ شرف الصحبة طال المدة ام قصرت؟ ولكن يتفاوتون - [00:40:44](#)

بالسبق وطول الصحف يتفاوتون هذه فيها. فيها يعني نص على التفاوت. ان الله لا يستوي منكم من انفق من قبل الفتح وقعت. اولئك اعظم درجة من الان الذين انفقوا من بعد وقتلوا. وكلهم وعد الله الحسن. فكلهم وعدهم الله بالجنة - [00:41:14](#)

لكن لا يستوون من حيث التفاضل. فيما بينهم التفاضل فيما بينهم نعم. والمقطوع ما اضيف الى التابعي فمن بعده. والتابعي من اجتمع بالصحابي. ما هو قلنا المقطوع غير المنقطع. المنقطع من علل ضعف الاسناد. يكونوا انقطاع في اثناء الاسناد - [00:41:34](#)

في طبقة واحدة وهو انواع منه المعضل ومنه المنقطع ومنه المرسل ومنه المعلق لكن المنقطع يخصونه بطبقة واحدة في اثناء الاسناد. والمعضل بطبقتين فاكتر في اثناء الاسناد والمعلق من اسفل الاسناد والمرسل من اعلى. لكن المقطوع الاصطلاح على اثر التابعي فمن دونه - [00:42:04](#)

لما تقول قال سعيد ابن المسيب كذا وكذا ها لما رأى رجلا يعبث في لحيته في صلاتي فقال لو خشع قلب هذا لخشعت جوارحه. ما حكم هذا الاثر؟ مقطوع لكن تقول هذا الاثر موقوف على سعيد. وان قلت مقطوع على سعيد فلا - [00:42:34](#)

لكن جروا على تسميته اذا اذابوا قالوا مقطوع هذا اثر موقوف على سعيد او مقطوع لكن اذا ارادوا ان يطلقوا هذه هذا المصطلح قالوا مقطوع تابعي فمن بعده اذا هناك طبقات تابعي هو من ادرك الصحابي. بعده تبع التابعي هو من ادرك التابعي - [00:43:04](#)

بعده اتباع التابعين هو من ادرك تبع التابع. فهم طبقات. هم؟ ايه؟ وفي كبار التابعين وصغار التابعين كبار التابعين من ادرك اكثر الصحابة صغار التابعين ما ادرك بعض الصحابي فمن دون صحابي وصحيفة - [00:43:34](#)

ها وفيه من من هو دونهم فيما بين ذلك. ومنهم مثل انا مالك ابن انس ها تبع التابعين لانه ادرك تلاميذ الصحابة. ادرك نافعا. ها فهو يروي عن نافع عن ابن عمر - [00:43:54](#)

عن سالم عن ابن عمر. وهكذا. وادرك من دونهم ربيعة عن سعيد عن ابي هريرة وهكذا. المهم فمن بعدهم التابعي والتابعي من من اجتمع بالصحابي في مؤمن بالرسول صلى الله عليه وسلم ومات على ذلك. هذا التابعي الذي ينال لان لماذا يحرص على هذا؟ لان الله لان النبي صلى الله عليه وسلم قسمهم قال - [00:44:14](#)

خير الناس قرني ثم الذين يلونهم تابعون ثم الذين يلونهم اتبعوا التابع. ها؟ في رواية ثم الذين يريدون. اتباع تبع التابع. هو اتباعه تبع التابعين. فاذا هي لها طبقة خيرية وفضيلة. وهكذا - [00:44:54](#)

ثم انهم آآ في العلم والرواية آآ طبقات كل ما كان اعلى درجة كلما كان اضبط للعلم واقرب الى الصحة. من اجتمع بالصحابي هذا التابعي لادرك الصحابة. مؤمنا بالرسول من المسلمين - [00:45:14](#)

ليس من الكفار. ومات على ذلك مات على الاسلام. تبع التابعي من اجتمع بالتابعي مؤمنا بالرسول مات على ذلك بمعنى مؤمنا بالرسول بالاسلام مسلما وهكذا طيب بعدها سيذكر اقسام الخبر باعتبار وصوله اليها وطرقه هذا الذي سيكون ان شاء الله تعالى في الدرس المقبل - [00:45:34](#)

والله اعلم وصلى الله على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:46:04](#)